

## الجوهـر النقي

عليه وسلم ان يصعد فينادى ان العبد نام الحديث رواه الدار قطني وقال تفرد به أبو يوسف عن سعيد وغيره يرسله \* ثم اخرج من طريق عبد الوهاب يعنى الخفاف عن سعيد عن قتادة ان بلا لا اذن ولم يذكر انسا \* ثم قال الدار قطني والمرسل اصح \* قلت \* أبو يوسف قدوجه البيهقي في باب المستحاضة تغسل عنها اثر الدم ووثقه ايضا ابن حبان وقد زاد الرفع فوجب زيادته \* ثم حديث حماد بن سلمة الذى ذكره البيهقي آنفا في هذا الباب شاهد لحديثه ويشهد له ايضا حديث عبد الكريم الجزري عن نافع عن ابن عمر عن حفصة بنت عمر ان رسول الله ﷺ كان إذا اذن المؤذن بالفجر قام فصلى ركعتي الفجر ثم خرج إلى المسجد فحرم الطعام وكان لا يؤذى حتى يصح \* اخرجه البيهقي ( وقال هو محمول ان صح على الاذان الثاني ) وقال الاثرم رواه الناس عن نافع فلم يذكر وافيـه ما ذكره عبد الكريم \* قلت \* هو ثقة ثبت كذا قال احمد بن حنبل وابن معين وغيرهما واخرج له الشيخان وغيرهما ومن كان بهذه المثابة لا ينكر عله إذا ذكر ما لم يذكره غيره واشتغال البيهقي بتأويله يدل ظاهرا على جودة سنده \* وروى الاوزاعي عن الزهي عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذن بالاول من صلوة الفجر قام وركع ركعتن خفيفتين \* قال الاثرم ورواه الناس عن الزهري فلم يذكروا فيه ما ذكره الاوزاعي واجيب عن ذلك بان الاوزاعي من ائمة المسلمين فلا يعلل ما ذكره بعدم ذكر غيره \* وقال ابن ابى شيبه في المصنف ثنا جرير عن منصور عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر وهذا سند صحيح وفى التمهيد وروى زبيد الايامى عن ابراهيم قال كانوا